



## إعلان إلى السادة مساهمي شركة الأردن الدولية للتأمين

### الذين يرغبون في الترشح لعضوية مجلس الإدارة

يرجى من السادة المساهمين الراغبين بالترشح لعضوية مجلس إدارة شركة الأردن الدولية للتأمين للسنوات الأربع القادمة مراعاة الشروط والأحكام الواردة في قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997 وتعديلاته وقانون تنظيم اعمال التأمين رقم (12) لسنة 2021 وتعليمات الحكومة الخاصة بشركات التأمين رقم (1) لسنة 2022 وتعديلاتها للترشح لعضوية والمذكورة أدناه بالإضافة إلى ملكيته لعدد الأسهم الذي يؤهله لهذه العضوية والمنصوص عليها في النظام الأساسي للشركة وعددتها (10,000) -عشرة آلاف سهم، وهي غير مرهونة أو محجوزة لأي جهة كانت سندًا لأحكام المادة (133) من قانون الشركات:

1- التمتع بالصدقية والتزاهة والكفاءة والخبرة والقدرة على الالتزام وتكرис الوقت لعمل شركة التأمين.

2- أن لا يقل عمره عن خمسة وعشرين سنة.

3- أن لا يكون عضواً في مجلس إدارة أي شركة تأمين أخرى أو مديرًا عاماً لها أو مديرًا مفوضاً أو موظفاً فيها.

4- أن يكون حاصلاً على الدرجة الجامعية الأولى كحد أدنى سواء في التأمين أو إدارة المخاطر أو الاقتصاد أو المالية أو المحاسبة أو إدارة الأعمال أو القانون أو التخطيط الاستراتيجي أو تكنولوجيا المعلومات أو هندسة الميكانيك أو الهندسة المدنية أو الهندسة المعمارية.

5- أن يكون لديه خبرة في مجال أعمال شركات التأمين أو المؤسسات المالية أو قطاع التجارة والأعمال أو تكنولوجيا المعلومات أو أي خبرة ذات صلة بأعمال شركات التأمين لا تقل عن خمس سنوات.

6- ألا يكون عضواً في مجالس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة عامة سواء بصفته الشخصية أو بصفته مثلاً لشخص اعتباري.

7- ألا يكون موظفاً في الحكومة أو أي مؤسسة رسمية عامة أو أي شخص اعتباري عام ما لم يكن مثلاً عنه.

يسُرّ لجنة إدارة الشركة إعلام السادة المساهمين عن فتح باب الترشح لعضوية مجلس الإدارة، وذلك خلال الفترة تبدء من صباح يوم الاثنين الموافق 2024/09/23 إلى يوم نهاية يوم الاحد الموافق 2024/09/29، ولكل مساهم توافرت فيه شروط الترشح



لعضوية مجلس إدارة الشركة أن يرشح نفسه لعضوية المجلس بوجب طلب يقدم به إلى إدارة الشركة في مقرها الرئيسي الكائن في الدوار السادس - شارع زهران - رقم البناء (221) أو ارسالها إلى البريد الالكتروني المخصص لهذه الغاية

. ([shareholders@newtoninsurance.com](mailto:shareholders@newtoninsurance.com))

و عملاً بأحكام التعليمات التي تخضع لها شركتنا، يرجى تزويد الشركة بسيرة ذاتية وصورة عن الهوية وشهادة عدم حكمية حديثة وصورة عن الشهادات العلمية والعملية ليصار إلى دراستها من قبل لجنة الإدارة والتأكد من استيفاء المرشح لكافة المتطلبات التي تؤهله للترشح، علماً بأنه سيتم ارسال كافة الوثائق المستلمة من المرشح الموصى به من قبل اللجنة إلى البنك المركزي الأردني للموافقة عليه بناء تعليمات الحكومة الخاصة بشركات التأمين.

إستناداً لقانون الشركات وتعليمات الحكومة الخاصة بشركات التأمين يتطلب من الشخص الطبيعي الذي يرغب في الترشح لعضوية المجلس أن يقوم بتوقيع الاقرارات المرفقة.

عمر قاسم محمد البهان

عضو لجنة الإدارة

تاج عمران أمين خمسم

عضو لجنة الإدارة

محمد عيسى محمود العماوي

رئيس لجنة الإدارة

## إقرار ترشح لعضوية مجلس إدارة

شركة ..... حيث أرغب بالترشح لعضوية مجلس الإدارة، أقر أنا الموقع أدناه بأن ترشحي مطابق للشروط وفق احكام قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997 وتعديلاته والتشريعات الصادرة بموجبه كما أقر بما يلي :

- 1- امتلاكي لاسهم التأهيل وخلوها من أي حجز او قيد أو رهن أو مقيدة بأي قيد يمنع التصرف المطلق بها او يمنع الترشح.
  - 2- اتنى غير محظوظ بأى عقوبة جنائية او جنحية في جريمة مخلة بالشرف كالرشوة والاختلاس والسرقة والتزوير وسوء استعمال الامانة والشهادة الكاذبة او اي جريمة مخلة بالأدلة والأخلاق العامة او فاقداً للاهلية المدنية او بالافلاس او اي عقوبة منصوص عليها في المادة (278) التي نصت على :
  - " أ- يعاقب كل شخص يرتكب أيًّا من الأفعال التالية بالحبس من سنة إلى ثلث سنوات وبغرامة لا تقل عن الف دينار ولا تزيد على عشرة آلاف دينار:
  - 1- اصدار الأسهم أو شهاداتها أو القيام بتسليمها إلى أصحابها أو عرضها للتداول قبل تصديق النظام الأساسي للشركة والموافقة على تأسيسها أو السماح لها بزيادة رأس المال المصرح به قبل الإعلان عن ذلك في الجريدة الرسمية .
  - 2- اجراء اكتتابات صورية للأسهم أو قبول الاكتتابات فيها بصورة وهمية أو غير حقيقة لشركات غير قائمة أو غير حقيقة .
  - 3- اصدار سندات القرض وعرضها للتداول قبل أو انها بصورة مخالفة لأحكام هذا القانون .
  - 4- تنظيم ميزانية أي شركة وحسابات أرباحها وحساباتها بصورة غير مطابقة للواقع أو تضمين تقرير مجلس ادارتها أو تقرير مدققي حساباتها بيانات غير صحيحة والأدلة إلى هيئتها العامة بمعلومات غير صحيحة أو كتم معلومات وإيضاحات يجب القانون ذكرها وذلك بقصد إخفاء حالة الشركة الحقيقة عن المساهمين أو ذوي العلاقة .
  - 5- توزيع أرباح صورية أو غير مطابقة لحالة الشركة الحقيقة .
- ب- تطبق العقوبات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة على المتدخل في الجرائم المبينة فيها والمحرض عليه."
- 3- ان عدد عضويات مجلس الإدارة التي اشغالها لا يتجاوز العدد المسموح به وفقاً لاحكام قانون الشركات الاردني والتزم بتصويب وضعى في حال تجاوز العدد الحد المسموح.
- 4- ان عمري لا يقل عن واحد وعشرون سنة.

5- انتي لست موظفاً في الحكومة او اي مؤسسة رسمية عامة الا ان كنت ممثلاً للحكومة او لا يندرج تحت مؤسسة رسمية عامة او ممثلاً لشخص اعتباري عام .

6- انتي لست عضواً في مجلس ادارة شركات في المملكة الاردنية الهاشمية تتشابه غاياتها واعمالها مع غaiات واعمال الشركة المساهمة العامة او تنافسها او انتي اعمل مديرًا عاماً لها .

7- أنه لا يوجد لي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع والارتباطات التي تعقد مع الشركة او لحسابها.

أقر بأن جميع المعلومات أعلاه صحيحة

الاسم:

التوقيع:

التاريخ :

تعهد ادارة الشركة بحفظ هذه الوثيقة وتزويد دائرة مراقبة الشركات بها عند الطلب

## المرفقات

مرفق رقم (١)

إقرار عضو مجلس الإدارة

- أقر أنا ..... بصفتي مرشحاً للتعيين كعضو مجلس إدارة شركة تأمين .....  
بصفتي الشخصية/ ممثلاً عن ..... بأنه لم يتم/ لا يوجد:-
١. إشهار إفلاسي أو تقرر إعسارني في المملكة الأردنية الهاشمية أو خارجها. (في حال رد اعتباري  
مرفقاً الوثائق المؤيدة).
  ٢. دخولي في تسوية مع دائنين لتسوية ديون قائمة لم أستطع الإيفاء بها.
  ٣. صدور حكم ضدى بالحجز على كامل أو جزء من ممتلكاتى.
  ٤. الحكم على بجنحة مخلة بالشرف أو الأخلاق أو الآداب العامة أو الأمانة أو بأى جناية.
  ٥. خضوعى للتحقيق أو للمساءلة من قيل البنك المركزى الأردنى أو من قبل أية جهة رقابية.
  ٦. رفض أو سحب ترخيص أي شركة كنت شريكاً فيها من قبل أي جهة رقابية.
  ٧. فصلى من أي وظيفة حكومية بسبب سوء الأمانة.
  ٨. تصفيه أو إعلان إفلاس أو إعسار عمل أو نشاط كنت مديرأً أو شريكاً أو على علاقته به.
  ٩. إشغالى منصباً في أي مؤسسة مالية وطلب مني الاستقالة لأسباب تتعلق بسوء الأمانة.
  ١٠. إشغالى منصب مدير عام شركة مهما كانت غاياتها أو رئيس مجلس إدارتها أو عضواً فيه أو  
رئيس هيئة مدیريها أو عضواً فيها إذا كان قد تم تصفيه تلك الشركة إجبارياً.
  ١١. رفض منحي ترخيص لمارسة أي تجارة، عمل أو لأى مهنة تتطلب ترخيص.
  ١٢. صدور أمر بحقى من قيل أي جهة رقابية وذلك بمعنى من العمل في شركات التأمين.
  ١٣. عدم تقديرى بأى متطلبات رقابية سواء في المملكة أو خارجها.
  ١٤. قيامى بتقديم معلومات غير صحيحة أو مضللة لأى جهة رقابية أو كنت غير متعاون أو معيناً أو  
مضللاً أو غير صادق في التعامل معها.
  ١٥. مشاركتى بشكل كبير في إدارة مشروع تجاري أو شركة تعترضت، وكان سبب التعرض بشكل كامل أو  
جزئي تقدير من الإدارة.
  ١٦. مشاكل في وضعى المالي.
  ١٧. أي تضارب في المصالح فيما بين شركة التأمين وبيني.

معلومات إضافية - إن وجدت - أو أي تعليق على أي من البنود الواردة في الإقرار:

.....  
.....  
.....

أقر بأن جميع المعلومات أعلاه صحيحة، وفي حال حصول أي تغيير لاحق في المعلومات أعلاه فإنني سأقوم بتزويد شركة التأمين بها.

..... التوقيع ..... الإسم .....

(مع المصادقة على صحة التوقيع) ..... التاريخ .....

مصادقة شركة التأمين

تؤكد شركة التأمين ملاءمة الشخص المرشح الموقع على هذا الإقرار لعضوية مجلس إدارة شركة التأمين وفق متطلبات البنك المركزي وسياسة شركة التأمين الخاصة بالملاءمة، وتشهد شركة التأمين أنها قرأت هذا الإقرار ومرافقاته بعناية، وأن جميع المعلومات الواردة في الإقرار ومرافقاته عن الشخص المرشح دقيقة حسب علمه.

إسم شركة التأمين:

إسم المسؤول الذي راجع الإقرار ومرافقاته:

وظيفته:

التاريخ:

ختم شركة التأمين وتوقيعها

### مرافق الإقرار

١. معلومات شخصية عن المرشح:

إسم المرشح:

صفته: (عضو مجلس إدارة/ مدير عام/ موظف رئيسي):

الرقم الوطني / أو رقم جواز السفر لغير الأردني وجنسيته (ترفق صورة):

مكان الإقامة الدائم:

رقم الهاتف:

البريد الإلكتروني:

تاريخ ومكان الولادة:

٢. تفاصيل المؤهلات العلمية والشهادات المهنية التي حصل عليها المرشح:

الدرجة العلمية/ الشهادة المهنية	التخصص	الدولة/ المؤسسة العلمية	سنة الحصول عليها

٣. الشركات التي شغل فيها المرشح منصب عضو مجلس إدارة أو موظف رئيسي فيها خلال السنوات العشر

الماضية:

إسم الشركة	المنصب	تاريخ بداية العمل	تاريخ نهاية العمل	أسباب ترك المنصب

٤. الشركات التي يملك المرشح فيها أسهماً أو حصصاً بشكل مباشر أو غير مباشر (باستثناء شركة التأمين

المرشح للعضوية أو الوظيفة فيها):

إسم الشركة	طبيعة نشاطها	نسبة الملكية	مكان عملها

٥. الأسهم التي يملکها المرشح في رأسمال شركة التأمين المرشح للعمل فيها سواء باسمه أو باسم طرف ذو صلة به أو وصيأ أو وكيلأ له:

عدد الأسهم المرهونة والجهة المرهونة لها	العلاقة بالمرشح	نسبة الملكية	عدد الأسهم	إسم مالك الأسهم